

Distr.
GENERAL

CEDAW/SP/1994/1
15 November 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء

على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الاجتماع السابع

نيويورك، ٧ شباط/فبراير ١٩٩٤

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح ممثل الأمين العام للاجتماع.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - اقرار جدول الأعمال.
- ٤ - انتخاب باقي أعضاء مكتب الاجتماع.
- ٥ - انتخاب ١٢ عضوا في اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ليحلوا محل من تنتهي مدة عضويتهم في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٩٤، وذلك وفقا لأحكام الفقرتين ٤ و ٥ من المادة ١٧ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٦ - مسائل أخرى.

الشروحالبند ٦

تنص المادة ٢٨ من الاتفاقية على أن يتلقى الأمين العام نص التحفظات التي تبديها الدول وقت التصديق أو الانضمام، ويقوم بتعميمها على جميع الدول. وتنص المادة أيضا على أن يقوم الأمين العام بإبلاغ الدول الأطراف بأي تحفظ يسحب عن طريق توجيه إشعار بعد أن يتلقى مثل هذا الإشعار. ووفقا للممارسة المستقرة، سوف تقدم الأمانة العامة الى اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية معلومات موحدة عن التحفظات والاعلانات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات على الاتفاقية (CEDAW/SP/1994/2).

- - - - -